

## 81966 - مسبق نسي وسلم مع الإمام ، فهل يسجد للسهو بعد أن يأتي بما عليه ؟

### السؤال

فاتتني الركعة الأولى من العصر ، وعندما سلم الإمام سلمت معه بالغلط ، فهل يجب سجود السهو بعد أن آتي بهذه الركعة ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نعم ، عليك أن تسجد للسهو بعد أن تتم صلاتك ، وذلك لأن المأموم إذا سها لا سجود عليه إلا إذا كان مسبقاً .

قال النووي رحمه الله تعالى في "المجموع" (4/63) :

" إذا سها خلف الإمام تحمل الإمام سهوه ، ولا يسجد واحد منهما بلا خلاف ، قال الشيخ أبو حامد : وبهذا قال جميع العلماء إلا مكحولاً ، فإنه قال : يسجد المأموم لسهو نفسه " انتهى .

والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : ( إنما جُعِلَ الإمام ليؤتمَّ به ، فلا تختلفوا عليه ) رواه البخاري (722) ومسلم (414)

وسجود المأموم للسهو فيه مخالفة للإمام .

أما إذا كان مسبقاً فإنه يسجد للسهو إذا أتمَّ صلاته ، لأنه سيتمها منفرداً ، فلا يكون في سجوده مخالفة للإمام .

ثانياً :

قال النووي رحمه الله "المجموع" (4/64) :

" ولو كان مسبقاً فسها بعد سلام الإمام ، لم يتحمل عنه الإمام ؛ لانقطاع القدوة " انتهى .

وجاء في الموسوعة الفقهية (8/206) :

" إذا سلم المسبق بعد سلام الإمام سهواً ، بنى على صلاته ويسجد للسهو " انتهى .

وقال الشيخ السعدي رحمه الله " :

"إذا كان مسبوقا وسها بما يقضيه فإن عليه السجود للسهو" انتهى .

"فتاوى السعدي" (157)

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في "مجموع الفتاوى" (14/رقم 698) :

"إذا سها المأموم في صلاته وكان مسبوقا وجب عليه أن يسجد للسهو إذا كان سهوه مما يوجب السجود" انتهى .

ومن ذلك ما إذا سلم المسبوق بعد سلام إمامه سهوا ، فإن الواجب عليه أن يقوم فيأتي بما عليه ، ثم يسجد للسهو .

والله أعلم .